



# شهادة مشاركة

المؤتمر العلمي الدولي الثاني للعلوم الإنسانية (بابير) تحت شعار (جسر التواصل العلمي) والمنعقد في رحاب جامعة أنيا علاء الدين كيكوبات الحكومية / أنيا - تركيا بتاريخ 29-31/ مارس - آذار / 2019 يسر الهيئة المنظمة للمؤتمر أن تتقدم بالشكر والتقدير لسعادة،

**د. رابح بحشاشي**


لمشاركته / في المؤتمر بتقديم البحث العلمي المحكم الذي عنوانه:

دور الضرائب الإيكولوجية لدعم ممارسة المسؤولية البيئية والمجتمعية لدى منظمات الأعمال الجزائرية مع دعائنا له / ا بدوام التوفيق والنجاح.

أ.د. أحمد بينار باشي  
Prof. Dr. Ahmet PINARBAŞI

رئيس الهيئة المنظمة للمؤتمر

أ.د. علي ياكيجي  
Prof. Dr. Ali YAKICI  
رئيس الهيئة التحضيرية للمؤتمر





## 2. Uluslararası İnsani Bilimler Sempozyum Programı Babir International Conference for Humanities Program

Alanya Alaaddin Keykubat University

Alanya / Antalya - Turkey


29 - 30 - 31 March / 2019

برنامج المؤتمر العلمي الدولي الثاني للعلوم الإنسانية (بابير)

جامعة ألانيا علاءالدين كيكوبات الحكومية

ألانيا / أنطاليا - تركيا

29-30-31 مارس / آذار 2019



برنامج المؤتمر العلمي الدولي الثاني للعلوم الإنسانية (باير)

أيام 29-30-31 مارس / آذار 2019

حفل افتتاح المؤتمر يوم الجمعة الساعة 09:00 صباحا



الجمعة 2019/03/29  
الجلسة العلمية الأولى  
القاعة (4)  
(02:00 ظهرا - 03:30 عصرا)

رئيس الجلسة أ. د. محمد هاشم ماقورا			
مقرر الجلسة د. بشير سبهان أحمد			
التوقيت	عنوان البحث	المؤسسة	الدولة
02:00	تدمير الممتلكات الثقافية للعراق وسوريا في ضوء القانون الدولي الإنساني	جامعة بهان	العراق
02:10	القوانين المتعلقة بالإرهاب: المغرب أمولجاً	جامعة عبد المالك السعدي	المغرب
02:20	الحصانة الشخصية والجرائم الدولية	جامعة ابن خلدون	الجزائر
02:30	حقوق الإنسان في الإسلام والقوانين الوضعية	جامعة أم درمان الإسلامية	السودان
02:40	من منظور فقهي والواقع المعاصر المستحدثات الفقهية في أحكام الزواج والطلاق لحامل مرض AIDS	الجامعة اللبنانية الفرانسية	أربيل العراق
02:50	جرائم الإعلام الإلكتروني بين التفشي والمجابهة	جامعة عبد الرحمن ميرة / بجاية	الجزائر
03:00	الحماية الدولية للبيئة البحرية من التلوث وإشكالات المسؤولية المترتبة عنها	جامعة ابن خلدون تيارت	الجزائر
03:10	مناقشة		

استراحة  
04:00 - 03:30

الجمعة 2019/03/29  
الجلسة العلمية الأولى  
القاعة (3)  
(02:00 ظهرا - 03:30 عصرا)

رئيس الجلسة د. باسم يونيس البديرات			
مقرر الجلسة د. كورديا أحمد حسن صالح			
التوقيت	عنوان البحث	المؤسسة	الدولة
02:00	القيمة الجمالية والاقتصادية في بئ اللغة العربية دراسة وصفية لنماذج من صيغ التمايز الاصطلاحية	جامعة قاصدي مرياح ورقلة	الجزائر
02:10	طبيعة العلامة اللسانية عند دي موسور وأبعادها النقدية	جامعة بغداد	العراق
02:20	ألفاظ القرابة في لغة القرآن الكريم: قراءة لسانية في كشاف الزمخشري	جامعة البلقاء التطبيقية	الأردن
02:30	قواعد التقديم والتأخير بين الشكلية والدلالة	الجامعة الأهلية	العراق
02:40	المستوى المعجمي في تفسير القرطبي	مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية وحدة البحث ورقلة	الجزائر
02:50	اللسانيات الحاسوبية وتوصيف اللغة العربية: نموذج مختار	جامعة باجي مختار- عنابة	الجزائر
03:00	جماليات توقع القافية قراءة في عمود عارف الساعدي	جامعة الموصل	العراق
03:10	مناقشة		
استراحة 04:00 - 03:30			

السبت 2019/03/30

الجلسة العلمية الثانية

القاعة (8)

(11:00 صباحا - 12:30 صباحا)

د. فريدة سعدي بشيش				رئيس الجلسة
د. اسرار خان				مقرر الجلسة
التوقيت	عنوان البحث	المؤسسة	الدولة	اسم الباحث
11:00	التمكين الرقمي للموارد البشرية وأثره في تعزيز فرص التحول الأفضل نحو الإدارة الإلكترونية في الجزائر	جامعة أبي بكر بلقايد جامعة أحمد دراية	الجزائر	الباحثة بن عزة إكرام الباحث عمر حوتية
11:10	الأزمات والحروب في القطاع السياحي: العراق ولبنان أنموذجاً	-	العراق	الباحث محسن عبد الحسين مهدي
11:20	دور الضرائب الإيكولوجية في دعم ممارسة المسؤولية البيئية والمجتمعية لدى منظمات الأعمال الجزائرية	جامعة باتنة-1	الجزائر	د. رابع بحشاشي د. فؤاد بوقطيمة
11:30	الحكومة المؤسسية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة: دراسة تحليلية من منظور أصحاب المصالح	جامعة عمار ثلجي	الجزائر	د. نعيمة عبيدي
11:40	أثر مشكلة الموصل على العلاقات التجارية بين العراق وتركيا (1932_1926)	جامعة الموصل	العراق	م. د. علي حمزة م. أ. عباس عثمان الصوفي
11:50	الاستثمار الأجنبي خارج المحروقات كبديل لتحقيق التنمية في الجزائر	جامعة قاصدي مرباح ورقلة	الجزائر	الباحث إبراهيم طيشي
12:00	أثر تبني المؤسسات الاقتصادية لإستراتيجية التسويق بالعلاقات على ولاء العملاء دراسة حالة مؤسسة اتصالات الجزائر	جامعة عبد الحميد مهري قسنطينة	الجزائر	د. مهوب سماح د. أحلام مغبي
12:10	مناقشة			

(تناول طعام الغداء)

السبت 2019/03/30

الجلسة العلمية الثانية

القاعة (10)

(11:00 صباحا - 12:30 صباحا)



د. رايح بحشاشي

رئيس الجلسة

د. أسماء جاسم محمد

مقرر الجلسة

اسم الباحث	الدولة	المؤسسة	عنوان البحث	التوقيت
د. سارة حدة بودريالة	الجزائر	جامعة عمار ثليجي	تفعيل جودة التدقيق الخارجي عن طريق التخصص الصناعي ومعوقات التجسيد في البيئة الجزائرية	11:00
د. مبروكة حسين سليمان همت	السودان	أكاديمية الجزيرة التقنية	التمويل والبنوك الإسلامية: تجربة البنوك الإسلامية في جمهورية السودان	11:10
م. د. عبد العزيز براك محسن م. د. محمود شكر محمد	العراق	جامعة المأمون	دور الإدارة الكترونية في تطوير رأس المال البشري: دراسة تحليلية لأداء عينة من متخذي القرار في الشركة العامة للصناعات الكهربائية والالكترونية	11:20
د. حكيمة حليبي	الجزائر	جامعة محمد الشريف مساعدي	دور استثمارات القطاع الخاص المحلي والأجنبي في تحقيق التنوع الاقتصادي بالجزائر في إطار النموذج الاقتصادي الجديد لأفاق 2030	11:30
م. د. حاتم علي عبدالله م. د. عبدالله محمود عبدالله	العراق	جامعة تكريت	الإدارة الإلكترونية وأثرها في تحسين أداء الخدمة الصحية: دراسة استطلاعية في بعض المنظمات الصحية العراقية	11:40
د. هدى بن محمد د. محمد سيف الدين بوقالطة	الجزائر	جامعة عبد الحميد مهري	أثر الإدارة الإلكترونية في تحسين الأداء الوظيفي: دراسة ميدانية في الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين	11:50
د. اسيل علي مزهر النصرالله م. هند ضياء الخزاعي	العراق	جامعة القادسية	الحكومة الالكترونية ودورها في تحقيق جودة خدمة المصارف الأهلية	12:00
الباحث مقرامنت عبدالقادر	الجزائر	جامعة جيلالي ليايس سيدي	تأثير معايير التدقيق في الجزائر على مهنة محافظ الحسابات	12:10
مناقشة				
12:20				

(تناول طعام الغداء)

تنظم كل من جامعة الانيا علاء الدين كيكوبات الحكومية  
والتشارك مع مركز بابير (BABIR) للأبحاث والدراسات التركي  
**المؤتمر العلمي الدولي الثاني للعلوم الإنسانية (بابير)**



بجامعة الانيا علاء الدين كيكوبات الحكومية

الانيا/ أنطاليا. تركيا

أيام 29 - 30 - 31 مارس / آذار 2019

استمارة مشاركة في الملتقى

الباحث الأول	الباحث الثاني
الاسم: رايح اللقب: بحشاشي الرتبة العلمية: أستاذ محاضر - أ- الوظيفة: أستاذ، و مساعد رئيس قسم التسيير. المؤسسة: جامعة باتنة 1 الحاج لخضر الهاتف: +213551667724 البريد الإلكتروني: yasinlg25@yahoo.fr	الاسم: فؤاد اللقب: بوفطيمة الرتبة العلمية: أستاذ محاضر - أ- الوظيفة: أستاذ، ورئيس قسم التسيير المؤسسة: جامعة باتنة 1 الحاج لخضر الهاتف: +213549302324 البريد الإلكتروني: fouedboufetima@yahoo.fr
عنوان المداخلة: دور الضرائب الإيكولوجية في دعم ممارسة المسؤولية البيئية و المجتمعية لدى منظمات الأعمال الجزائرية	
محور المشاركة: الاقتصاد و الإدارة	

**الملخص :**

عرف البنك الدولي المسؤولية المجتمعية على أنها التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم ومجتمعهم المحلي لتحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة و يخدم التنمية في آن واحد. كما قد أعتبر المسؤولية المجتمعية هي شراكة قائمة بين المؤسسات الاقتصادية من القطاع الخاص والعام ومؤسسات المجتمع المختلفة بهدف تحقيق تنمية مستدامة في جميع جوانب الحياة ( الصحة ، المجتمع الاقتصاد ، التعليم ، والبيئية) .

كما قد قام المجتمع الدولي بإصدار موائيق دولية تنص على حماية البيئة وتدعو الكيانات للاعتراف بمسؤوليتها الاجتماعية والالتزام بتطبيق القوانين والتشريعات البيئية، وبما أن التلوث أصبح ظاهرة عالمية فقد اهتم الباحثون بالاستراتيجيات التي يجب إتباعها للمحافظة على البيئة من خلال الضرائب الأيكولوجية التي يمكن الإعتماد عليها في سبيل المحافظة على الطبيعة، ومكافحة التلوث وتدارك تصحيح التشوهات التي مورست سواء بعلم أو من دون عمل الانسان للطبيعة، و من هنا المنطلق طرح جاءت هذه الدراسة لتحاول أن تجيب على الاشكالية التالية:

**هل للضرائب الأيكولوجية دور في دعم ممارسة المسؤولية البيئية و المجتمعية لدى منظمات الأعمال الجزائرية؟**

الكلمات المفتاحية: الضرائب الأيكولوجية، المسؤولية المجتمعية، الضرائب البيئية، التنمية المستدامة، منظمات الأعمال،

تنظم كل من جامعة ألانيا علاء الدين كيكوبات الحكومية  
والتشارك مع مركز بابير (BABIR) للأبحاث والدراسات التركي  
**الوؤئر العلمى الدولى الثانى للعلوم الإنسانىة (بابىر)**

بجامعة ألانيا علاء الدين كيكوبات الحكومية

ألانيا/ أنطاليا. تركيا

أىام 29 - 30 - 31 مارس/ آذار 2019

استمارة مشاركة فى الملقى

الباحث الثانى	الباحث الأول
الاسم: فؤاد اللقب: بوفطىمة الرتبة العلمىة: أستاذ محاضر - أ- الوظيفة: أستاذ، ورئىس قسم التسىبر المؤسسة: جامعة باتنة 1 الحاج لخضر الهاتف: +213549302324 البرىد الألكترونى: fouedboufetima@yahoo.fr	الاسم: رابح اللقب: بحشاشى الرتبة العلمىة: أستاذ محاضر - أ- الوظيفة: أستاذ، و مساعد رئىس قسم التسىبر. المؤسسة: جامعة باتنة 1 الحاج لخضر الهاتف: +213551667724 البرىد الألكترونى: yasinlg25@yahoo.fr
عنوان المداخلة: دور الضرائب الأىكولوجىة فى دعم ممارسة المسؤولىة البىئىة و المآتمعىة لى منطمات الأعمال الجزائرىة	
محور المشاركة: الأقتصاد و الإءارة	

الملخص :

عرف البنك الدولى المسؤولىة المآتمعىة على أأها التزام أصحاب النشاطات التجارىة بالمساهمة فى التئمة المستدامة من خلال العمل مع موظفهم وعائلاتهم ومآتمعهم المحلى لتحسبن مستوى معىشة الناس بأسلوب ىخدم التجارة و ىخدم التئمة فى آن واحد. كما قد أعتبر المسؤولىة المآتمعىة هى شراكة قائمة بىن المؤسسات الأقتصادىة من القطار الخاص والعام ومؤسسات المآتمع المآتلفة بهدف تحقىق تئمة مستدىمة فى جمىع جوانب الحىاة (الصآة ، المآمع الأقتصاد ، التعلبم ، والبىئىة).  
كما قد قام المآمع الدولى بإصدار موائق دولىة تنص على حابة البىئىة وتدعو الكىانات للاعتراف بمسؤولىةها الاجآماعىة والالترام بتطبىق القوانىن والتشرىعات البىئىة، وبما أن التلوث أصبآ ظاهرة عالمىة فقد اهتم الباحثون بالاستراتىجىات التى ىبب إآباعها للمحافظة على البىئىة من خلال الضرائب الأىكولوجىة التى ىمكن الإعآاد علها فى سبىل المحافظة على الطبىعىة، ومكافحة التلوث وتدارك تصحىح التشوہات التى مورست سواء بعلم أو من دون عمل الإنسان للطبىعة، و من هذا المنطلق نظرآ جاءت هذه الدراسة لتجالو أن تآبب على الأشكالىة التالىة:

هل للضرائب الأىكولوجىة دور فى دعم ممارسة المسؤولىة البىئىة و المآتمعىة لى منطمات الأعمال الجزائرىة؟

الكلمات المفتاحىة: الضرائب الأىكولوجىة، المسؤولىة المآتمعىة، الضرائب البىئىة، التئمة المستدامة، منطمات الأعمال،



## Abstract

This paper aims to identify the reality of adopting socially responsible product (formulas islamik) in the Algerian banking institutions and its role in building a fair economy in Algeria and through participatory principle where this paper based on the results of a field study of all the banks that support Islamic formulas Mandate – Batna- and confirmed that the level of cognition, awareness of the need to adopt a socially responsible product study institutions has become a reality, in pursuit of the Algerian banking institutions to contribute to the economic development away from dependence on oil revenues, and the findings also indicated The participatory principle in building a strong and fair economy that became inactive over a party State, customers and financial institutions and all actors in the process of economic and social development in Algeria

Key words: socially responsible product, equitable economy, participatory, social marketing, banking institutions.

## مقدمة:

إن التطور الذي يعرفه الوضع الاقتصادي العالمي، والذي رافقه عدد من الأثار السلبية سواء على مستوى الدول و الحكومات أو على مستوى موازين القوى العالمية دفع بمعظم دول العالم التوجه نحو الحفاظ على البيئة في إطار التنمية المستدامة، و حمايتها من مختلف الملوثات خاصة في ظل تطور الصناعة على حساب البيئة لذلك قام المجتمع الدولي بإصدار موانيق دولية تنص على حماية البيئة وتدعو الكيانات للإعتراف بمسؤوليتها الاجتماعية والالتزام بتطبيق القوانين والتشريعات البيئية، وبما أن التلوث أصبح ظاهرة عالمية فقد اهتم الباحثون بالاستراتيجيات التي يجب إتباعها للمحافظة على البيئة من خلال تطوير المعالجة المحاسبية من التكاليف والإلتزامات الناتجة عن التزام المؤسسة بالقوانين والتشريعات البيئية ومن بينها الضرائب الخضراء التي يمكن الإعتماد عليها في سبيل المحافظة على الموارد الطبيعية، ومكافحة التلوث وتصحيح علامات الأسعار المشوهة التي تعطى لإستنزاف الموارد، و من هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية:

هل يمكن أن يكون للضرائب الأيكولوجية دور في دعم ممارسة المسؤولية البيئية والمجتمعية لدى منظمات الأعمال الجزائرية؟

## فرضية الدراسة:

للإجابة عن هذا التساؤل يمكننا أن نضع الفرضية التالية لإختيار صحتها من عدمه:

- تحقيق التنمية المستدامة متوقف على محاسبة بيئية فعالة واستغلال عوائدها لتمويل الاستثمارات.

## أهداف الدراسة:

وسنحاول إثبات صحة الفرضية من عدمه للوصول لمجموعة من الأهداف:

- تشخيص نظام المحاسبة البيئية ومفاهيمها.
- التعرف على الضرائب الخضراء وكيفية التخطيط لها.
- إبراز العلاقة بين الضرائب الخضراء والتنمية المستدامة.

## أهمية البحث:

وتنبثق أهمية البحث من أهمية الفهم الجباية البيئية وتطبيقها في المحاسبة البيئية، حيث يعتبر هذا الموضوع مساهمة علمية في بناء الإطار الفكري لإشكالية تأثير الجباية البيئية على تحقيق التنمية المستدامة وأهمية إشراك جميع الكيانات إلى تحديث ممارساتها البيئية من أجل الحد من التلوث واستنزاف الثروات الطبيعية.

## منهج الدراسة:

لمعالجة هذا البحث تطرقنا إلى المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال عرض المفاهيم الأساسية لعناصر موضوع الدراسة - الجباية البيئية، التلوث، التنمية المستدامة، الامن البيئي - والتعمق في إبراز العلاقة فيما بينهم وكيفية تفاعل هذه العناصر فيما بينها لتحقيق إقتصاد أخضر.

## خطة الدراسة:

يشتمل موضوع الدراسة على محورين قسمت بطريقة تخدم العرض والموضوع وتعمل على توضيح الاطار النظري لكل من الضرائب الخضراء والمحاسبة البيئية وكذا التنمية المستدامة وتحديد علاقات الترابط بينهم والتعمق في تحليل تلك العلاقات.

## المحور الأول: الأمن البيئي و التنمية المستدامة

### الأمن البيئي:

يجمع مصطلح الأمن البيئي بين مفهوم الأمن و مفهوم البيئة، فهو يشير إلى المشاكل الأمنية الناجمة عن المجتمعات البشرية و تأثيرها سلبا على البيئة هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فهو يشير إلى الأزمات و الكوارث التي تسببها البيئة و ما لها من آثار سلبية على المجتمع الإنساني، وبالتالي نقف هنا عند نقطة مهمة و التي تتمثل في وجود علاقة تأثير متبادل بين البيئة و المجتمع بمعنى آخر وجود علاقة سببية بين البيئة و المجتمع الإنساني. حيث انه في عهد غير بعيد كان الأمن يعني أمن الأرض و حدود الدول من العدوان الخارجي أيهدفه حماية المصالح القومية للأمة أو أنه أمن عالمي من حدوث حرب نووية وضمنان هذا الأمن لا يعني أكثر من التسلح. ولكن مستجدات العقود الأخيرة أوضحت أن هنا تهديدات جديدة غير المخاطر

العسكرية تهدد أمن الدولة والأمن البشري أيضاً وعلى رأسها التهديدات البيئية<sup>1</sup>، وحسب جون بارنيت فإنّ الأمن البيئي نتج عن ثلاث تطورات رئيسية حصرها في نمو الوعي لدى البلدان المتطورة منذ الستينات وتطور النقاشات الأكاديمية للممارسات الأمنية التقليدية الناقصة في التعامل مع مخاطر الأمن البيئي و كذا التحول في الظروف الإستراتيجية بعد الحرب الباردة حيث تواصل البحث عن التداخل بين البيئة و الأمن<sup>2</sup>، وفي سنة 1994 حدد تقرير الأمم المتحدة عن الأمن الإنساني سبعة أبعاد خاصة في مفهوم الأمن الإنساني ن بينها الأمن البيئي، حيث لإثر بضرورة حماية الإنسان من الكوارث الطبيعية والحفاظ على البيئة من تدمير الإنسان

ويمثل الأمن البيئي المرجعية المنظمة والمراقبة لكل الأنظمة والقوانين التي تجسد إستراتيجية بيئية وطنية من شأنها تحقيق الأمن والرخاء والاستقرار للدولة حيث أن الاهتمام العالمي بمشكلات البيئة أصبح يعبر عنه في عرف الدراسات الإستراتيجية بمصطلح أمن البيئة ويتناول واقع بحث مسببات هذه المنافسة على شراكة الموارد الطبيعية البيئية من جهة، ومن جهة أخرى دراسة تأثير هذه المخاطر والمشكلات البيئية في رفاهية المجتمع والتنمية الاقتصادية للدول بصفة عامة، ويخلص مفهوم أمن البيئة إلى أن الضغط المتزايد على نظم دعم الحياة في الكرة الأرضية والاستهلاك المفرط للموارد الطبيعية المتجددة يميلان أخطاراً تهدد صحة الإنسان ورفاهيته لا تقل في درجتها عن مخاطر دمار الحروب، بينما تهدف تطبيقات علم الأمن البيئي إلى المحافظة على هذه الموارد وعدم استنزافها حتى تصبح قادرة على سد احتياجات البشر مستقبلاً بدلاً من محاولة السيطرة على موارد هي في طريقها إلى النضوب<sup>3</sup>

### التنمية البيئية المستدامة:

يقصد بالتنمية المستدامة ذلك النشاط الذي يهدف إلى تطوير الحياة الاجتماعية وتحقيق الرفاهية والارتقاء مع الحرص على الحفاظ على الموارد الطبيعية المتاحة وعدم الإساءة إلى البيئة<sup>4</sup>، فالتنمية المستدامة هي إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجيه التطور المؤسساتي بطريقة تضمن الحفاظ على الموارد الطبيعية للأجيال الحالية والمستقبلية.<sup>5</sup>

وتسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نحصرها في:<sup>6</sup>

1. تحسين نوعية حياة السكان.

<sup>1</sup> دير أمينة، أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا، رسالة ماجستير - علاقات دولية وإستراتيجية، جامعة بسكرة، 2013/2014 ص 25  
<sup>2</sup> بحري دلال، سليمان سميرة، الأمن البيئية لإرساء الحوكمة البيئية العالمية في مجلس التعاون الخليجي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 3، سبتمبر 2014، ص 147  
<sup>3</sup> إيهاب طارق عبد العظيم، أثر التشريعات الوطنية و القانون الدولي على تحقيق الأمن البيئي، الملتقى العلمي حول الاستخدام السلمي للطاقة النووية و اثره على الأمن البيئي، من 18 إلى 20 مارس 2014، المنامة-البحرين، ص5  
<sup>4</sup> ماجدة أحمد أبوزنط، عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفاء، الأردن، 2007، ص 23.  
<sup>5</sup> داتو رومانو، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، ص 56.  
<sup>6</sup> ماجدة أحمد أبوزنط، عثمان محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 28-29.

2. تحقيق التكامل والانسجام بين البيئة والسكان.

3. نشر الوعي بالمشكلات البيئية القائمة وانعكاساتها.

4. تحقيق الاستغلال العقلاني للموارد.

5. إحداث تغيير مستمر ومناسب في حاجات وأولويات المجتمع.

وتقوم التنمية المستدامة على ثلاثة أبعاد وهي البعد البيئي، البعد الاقتصادي والبعد الاجتماعي،<sup>7</sup> ويمكن شرح الأبعاد الثلاثة في:

- **البعد البيئي:** ويتمثل في الإستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والحفاظ عليها والتنوّ بها، حيث يتمحور هذا البعد حول الطاقة، القدرة على

التكيف والإنتاجية البيولوجية.

- **البعد الاقتصادي:** ويتمحور حول الانعكاسات الاقتصادية على البيئة وتتعلق عناصره بالنمو الاقتصادي المستدام، العدالة الاقتصادية

وإشباع الحاجات الأساسية.

- **البعد الاجتماعي:** ويتمحور حول البعد الإنساني، إذ يجعل من النمو وسيلة للإلتحام الاجتماعي وضرورة إختيار العدالة بين الأجيال،

وتتعلق عناصره بالمساواة في التوزيع، المشاركة الشعبية، التنوع الثقافي والإنصاف والعدل في إختيارات النمو.

أما عن المؤشرات البيئية للتنمية المستدامة فتتمثل في القضايا المعاصرة المرتبطة بالتغيّرات في الغلاف الغازي الأرضي واستخدامات

الأراضي وحمايتها من التدهور البيئي ومكافحة التصحر ووقف إزالة الغابات الطبيعية والزحف العمراني إلى جانب حماية المسطحات البحرية ووقف

طرق الصيد البحري الجائر، أيضا مؤشر آخر وهو مصادر المياه العذبة، حيث تعاني نسبة كبيرة من دول العالم من شح مائي خطير.

أما عن وجهات النظر حول المقصود بالتنمية البيئية وكيفية استدامتها، فقد جاء في تعريفها على أنها الإدارة المثلى للموارد الطبيعية، وذلك

خلال التركيز على الحصول على الحد الأقصى من منافع التنمية الاقتصادية بشرط المحافظة على خدمات الموارد الطبيعية فهي التنمية البعيدة عن

الاقتصاد المتعسف الذي لا يترد في تدمير الطبيعية والنظام البيئي باسم المصلحة الاقتصادية وبعيدة عن جعل المحافظة على الطبيعة مبدأ مطلقا إلى

حد التضحية بمصالح البشرية، فالتنمية البيئية أو الإيكولوجية تسمح للمخططين والمقررين بمناقشة إشكالية التنمية من منظور أكثر انفتاحا على المجال

الإيكولوجي الطبيعي والثقافي، إذا هي التنمية التي تلي احتياجات الحاضر أن تعرض قدرة الأجيال التي من شأنها أن تقودنا إلى ممارسة النوع

الصحيح من النمو الإقتصادي القائم على التنوّ الحيوي والتحكم في الأنشطة الضارة بالبيئة، وتجديد المواد القابلة لذلك و حماية الطبيعية<sup>8</sup>

<sup>7</sup> زرمان كريم، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الانعاش الاقتصادي 2001-2009، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السابع، جوان 2010، ص

197.

<sup>8</sup> كشارضا، إستراتيجية التنمية البيئية في الجزائر. الإجراءات والتحديات، مجلة العوم الإجتماعية و الإنسانية، العدد 14، ص 113

إذا هنالك ارتباط وثيق العلاقة بين البيئة والتنمية حيث أشار المبدأ الرابع الذي أقره مؤتمر ريو دي جانيرو عام 1992 إلى أن تتحقق التنمية المستدامة يتطلب أن تمثل الحماية البيئية جزءاً لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنه حيث يجب أن تفي احتياجات الجيل الحاضر دون الإخلال باحتياجات المستقبل هذا وتم التأكيد على هذا المعنى من خلال المبدأ الثالث الذي تقرر في ريو دي جانيرو عام 1992، حيث تم تعريف التنمية المستدامة ضرورة إنجاز الحق في التنمية<sup>9</sup> بحيث تتحقق على نحو متساو الحاجات التنموية لأجيال الحاضر والمستقبل. وبذلك تؤكد أن عبارة لتنمية المستدامة لا تقتصر فحسب على التنمية الاقتصادية، بل تتعداها لتشير إلى مجموعة واسعة من القضايا وتستلزم نهجاً متعدد الجوانب لإدارة الاقتصاد والبيئة المجتمع. وهذه العناصر الثلاثة الأخيرة تشكل الركائز للتنمية المستدامة، وإذا اعتبر أن هذه الركائز تمثل دوائر متداخلة ذات أحجام متساوية، نجد أن منطقة التقاطع عند المركز تمثل رفاهية الإنسان، فكلما اقتربت هذه الدوائر من بعضها البعض، شريطة أن تكون متكاملة لا متناقضة، ازدادت منطقة التقاطع وكذلك رفاهية المجتمع<sup>9</sup>

### - مفهوم المحاسبة البيئية:

تعرف المحاسبة البيئية على أنها تحديد وقياس وتخصيص التكاليف البيئية لأخذها في الاعتبار عند اتخاذ القرارات الإدارية ثم توصيل المعلومات الخاصة بهذه التكاليف إلى الأطراف المعنية،<sup>10</sup> إذ أنّها الأداة التي يستخدمها مديرو الأعمال في اتخاذ القرارات المرتبطة برأس المال، وتحديد التكاليف وتصميم العمليات والمنتجات وتقييم الأداء واتخاذ القرارات المرتبطة بالمستقبل،<sup>11</sup> إذ يمكننا القول بأنّها هي الأساس الذي يحدّد من التلوث ويدعم الإدارة في تخفيض التكاليف البيئية من خلال تطبيقات الحد من التلوث، وتعتبر المحاسبة البيئية نظام وعلم اجتماعي يقود إلى فهم وإدارة أفضل الجوانب البيئية وما يتعلق بها من تكاليف، وتعمل على تحديد وقياس نقدي لقيمة الأضرار البيئية التي تسببها مؤسسة معينة للبيئة المحيطة بها، نتيجة للأنشطة التي تمارسها أو نتيجة انتاجها سلعة تضر بالبيئة عند استهلاكها أو بعده، ومن ثمّ القيام بعملية المعالجة المحاسبية لقيمة تلك الأضرار والإبلاغ عنها في القوائم المالية سواءً للتكاليف الملموسة أو غير الملموسة، وقد ويشتمل التوسع بعمل تقرير بيئي والتدقيق على ذلك.<sup>12</sup>

وتمارس البيئة المحاسبة على مستويين هما:

- مستوى الإقتصاد الوطني: وذلك من خلال تحديد وقياس استهلاك الموارد الطبيعية للدولة وتقييم مخزونها في نهاية كل فترة من أجل

التخطيط والرقابة ووضع القرارات على المستوى القومي.

<sup>9</sup> محمد طالي، محمد ساحل، أهمية الطاقة المتجددة في حماية البيئة من أجل التنمية المستدامة، مجلة الباحث، العدد 6، 2008، ص 203  
<sup>10</sup> عوض لبيب فتح الله الديب، المحاسبة عن التكاليف والالتزامات البيئية في ضوء المبادئ المحاسبية الحالية مع الإشارة إلى مصر، مجلة البحوث العلمية، المجلد 33، العدد 02، 1996، ص 40.

<sup>11</sup> مهاوات لعبيدي، القياس المحاسبي للتكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية لتحسين الأداء البيئي، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2015/2014، ص 25.

<sup>12</sup> نفس المرجع، ص 25-26.

- مستوى المؤسسة: وتكون عبارة عن نظام لإنتاج وتوصيل المعلومات التي تعكس الأبعاد البيئية سواءً المباشرة أم غير المباشرة وذلك بهدف خدمة كل من الأطراف الخارجية وترشيد قرارات إدارة المؤسسة.

إلا أنّ هنالك جملة من المعوقات التي تعترض المحاسبة البيئية ولعلّ أولها قلة الوعي حول المسؤولية الاجتماعية اتجاه البيئة وكذلك عدم وجود معايير محاسبية أو قوانين ملزمة بتحمل أو بالاعتراف بالمسؤولية البيئية، إلى جانب مشكلة الآثار البيئية الضارة الغير منظورة والتي يمكن أن لا تظهر في الوقت الحالي وقد تظهر في المستقبل القريب أو البعيد، حيث لا يمكن التنبؤ بها أو بحجم الأضرار الناتجة عنها وحصر هذه الأضرار حيث يمكن أن تسبب بعض الصناعات كوارث بيئية ضخمة، كما هنالك مشكل آخر وهو التكلفة حيث أن تحميل التكلفة البيئية على تكلفة المنتج سيؤثر على جوانب عدّة وذلك لارتباط تلك التكلفة بالقدرة التنافسية الحالية مما يؤدي ذلك إلى رفع تكاليف المنتجات وبالتالي أسعارها مما يضعف القدرات التنافسية على مستوى التبادل الدولي وهنا قد يظهر المزيد من الحروب التجارية ومشكلة الموضوعية حيث أن الجهة التي ستقدم المعلومات عن التلوث البيئي تتمثل في العنصر البشري والذي غالبا ما يحكمه عنصر التقدير الشخصي.<sup>13</sup>

وتهدف المحاسبة البيئية إلى إظهار تأثيرات المساهمات البيئية والاجتماعية في قائمة المركز المالي، حيث تقوم هذه الأخيرة بتوفير معلومات عن الموارد المتاحة للاستخدام في مجالات الأداء البيئي والاجتماعي وما يقابلها من حقوق للغير، وهذا ما يساعد على معرفة الثروة المتولدة عن مساهمات بيئية واجتماعية في المستقبل وما يقابلها من أموال خصصها المشروع لاقتنائها، كما يتم في هذه القائمة إبراز الأصول البيئية والاجتماعية وما يقابلها من خصوم منفصلة عن الأصول والخصوم الخاصة بالأنشطة الاقتصادية.

وتصنف الأصول وفقا لمجال انتماءها إلى المسؤولية البيئية والاجتماعية التي تخصص للاستخدام فيها، حيث يفرض وجود علاقة

طردية بين قيمة الأصول البيئية والاجتماعية لكل مجال من مجالات المسؤولية البيئية والاجتماعية المختلفة وبين ما تؤدي إليه من مساهمات بيئية واجتماعية تناسب هذا المجال.<sup>14</sup>

## التلوث البيئي:

يمكن تعريف التلوث على أنه تلك الأضرار التي تلحق النظام البيئي وتنتقص من قدرته على توفير حياة صحية من الناحية البدنية والنفسية والاجتماعية والأخلاقية للإنسان، تلك الأضرار عادة ما تنتج عن سلوك الإنسان في سعيه لتعظيم إشباعه المادي بأقل جهد ممكن<sup>15</sup>، فهو التدهور المتزايد للعناصر الطبيعية بتفريغ النفايات من كل نوع والتي تؤثر على التربة، البحر، الجو والمياه على نحو يجعلها شيئا فشيئا غير قادرة على أداء دورها، وهو كل تغير كمي أو كيميائي في مكونات البيئة الحية وغير الحية ولا تقدر النظم البيئية على استيعابه دون أن يختل توازنها

<sup>13</sup> عفاف إسحاق أبوزر، المحاسبة البيئية الإطار الفكري ومقومات التطبيق، مؤتمر جامعة فيلادلفيا، الأردن، 2007، ص 431.

<sup>14</sup> محمد عباس بدوي، المحاسبة البيئية، المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الأولى، 2007، ص 225-226.

<sup>15</sup> رمضان محمد وآخرون، اقتصاديات الموارد والبيئة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 365.

## - الضرائب الخضراء لتفعيل للمحاسبة البيئية:

تعتبر الضرائب الخضراء تلك الضرائب التي تمارس تأثيرات مرغوب فيها على البيئة حيث هي عبارة عن اقتطاعات مالية إجبارية يدفعها الأشخاص جبرا لحماية البيئة حيث يتماشى هذان التعريفان مع الغرض من دفع هذه الضريبة بصفة عامة وهو مساهمة الأفراد في التكاليف والأعباء العامة باعتبار أن حماية البيئة مسؤولية الجميع وتندرج ضمن الأعباء العامة وقد عرّفها البعض بأنها مقابل أو رسوم تحملها الحكومة على كل وحدة تلوث منبعثة في الهواء أو الماء ويتضح من خلال هذا التعريف بأن الضريبة الخضراء تعد أداة سياسية تهدف إلى التحكم في التلوث، فالرسوم عن الانبعاثات سوف تعمل على تخفيض التلوث وبالتالي سوف يقلل الأفراد والشركات من الانبعاثات حتى يتجنبوا دفع الضريبة وبالتالي يكون لهذه الضريبة فاعلية أكثر من القوانين، وقد عرّفت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الضرائب الخضراء على أنّها دفعات مالية إجبارية غير مردودة تدفع إلى الحكومة مفروضة على قواعد الضريبة مع اعتبار أنّ هذه الدفعات ذات صلة معيّنة بالبيئة والتي تعدّ دفعات مالية متداولة مع الحكومة.<sup>16</sup> وقد صنّفت أنواع الضرائب الخضراء إلى:

### - رسوم تغطية النفقات: فقد كانت أولى محاولات تجربة الضريبة الخضراء على شكل تغريم الملوّثين لمواجهة تكاليف الانبعاثات الملوثة في

الأرض والماء وقد قسمت هذه الرسوم إلى رسوم المستخدم حيث تُستغل مبالغ هذه الضرائب لخدمة بيئة معيّنة مثل رسم التخلص من النفايات، ورسوم مميّزة والتي تستعمل عوائدها لأغراض بيئية مترابطة مثل الرسم على البطارية في السويد.

### - ضرائب الدافع: ويُفرض هذا النوع من الضرائب لتغيير السلوك البيئي وليس لزيادة الدخل، ويتم تحديد مستوى ضريبة الدفع تبعا

لتقديرات تكلفة الدمار البيئي.

### - ضرائب بيئية مالية حكومية: من الممكن أن تغير الضريبة السلوك ولكنها سوف تستمر في تقدير أنواع دخل كثيرة أعلى وأكثر مما

تحتاجه النظم البيئية المتخصصة، وقد يستخدم مثل هذا الدخل لتمويل العجز في الميزانية، أو تحويل مسار الضرائب من ضرائب عالية على الدخل، أو ضرائب العمل بدون أجر ليجتجه إلى ضرائب استهلاك الموارد وتلويث البيئة وهذا ما يعرف بإصلاح الضريبة الخضراء وعادة ما تتكون إصلاحات الضريبة الخضراء من ضرائب الطاقة وأنواع أخرى من الضرائب مثل ضرائب النفايات، المبيدات... إلخ، وقد تمّ إعداد هذه الضرائب أساسا لزيادة الدخل ولهذا تسمى ضرائب بيئية مالية.<sup>17</sup>

وتسعى الضرائب الخضراء إلى تحقيق جملة من الأهداف نخصرها في:<sup>18</sup>

<sup>16</sup> نزيه عبد المقصود محمد مبروك، الضرائب الخضراء والرخص القابلة للتداول كأدوات لمكافحة التلوث، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، 2010، ص 37.

<sup>17</sup> نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 44.

<sup>18</sup> نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 46-62.

- إضافة النفقات الخارجية إلى الأسعار: تدرج تكاليف التلوث واستغلال البيئة إلى أسعار البضائع والخدمات التي يقدمها النشاط

الاقتصادي وتعرف بالنفقات الخارجية لأنها تمثل الآثار الجانبية للنشاط الاقتصادي، وتحاول الضرائب الخضراء أن تلحق هذه النفقات إلى الأسعار لكي تتقارب النفقات الفردية والاجتماعية معا وتساعد الأسعار الجيدة الأسواق أن تعمل بكفاءة أكثر وسيؤدي تضمين الأسعار للنفقات الخارجية إلى إعادة توزيع موارد الاقتصاد تبعاً لأسعار عادلة وكفؤة من خلال إعادة توزيع النفقات، كما يتم تغريم الملوّثين بالتكلفة الكاملة لأنشطتهم الملوثة للبيئة.

- تأثير الحافز: تشتمل الضريبة الخضراء على حافز لتجنب الضرائب عن طريق استخدام المادة التي فرضت عليها الضريبة أو بإنتاج نسبة قليلة منها، وسيؤدي فرض الضريبة إلى ارتفاع الأسعار ما يدفع بالمستهلك إلى التقليل من استعمال المنتج الذي فرضت عليه الضريبة، لذلك فإن نجاح الضريبة الخضراء يعتمد على تحقيق التغير السلوكي لسوق المواد التي فرضت عليها الضريبة، فيمكن للضرائب الخضراء الوصول إلى أنماط يصعب أن تصل إليها النظم المختلفة من حيث التأثير على القرارات العادية والأسواق التي يصعب تنظيمها مثل القرارات الخاصة بشراء منتج ما والكمية التي تحتاجها والتي لا تشمل على أي مصدر للتلوث.

- تخفيض تكاليف السيطرة على التلوث: تسمح الضرائب الخضراء لكل كلوث للبيئة أن يقرر إما أن يقلل من نسبة التلوث الذي يحدثه

أو يدفع الضريبة، فملوثو البيئة الذين يتحملون نفقات عالية لتقليل التلوث سيفضلون دفع الضريبة، أما الذين يتحملون نفقات أقل لخفض التلوث سوف يفضلون خفض التلوث أكثر فأكثر.

- تشجيع الابتكار: قد تؤدي الضرائب الخضراء إلى ارتفاع أسعار الطاقة أو النفايات وذلك ما سيدفع بالأفراد إلى البحث عن طرق


جديدة لتوفير احتياجاتهم ما قد يؤدي إلى ظهور منتجات جديدة بتكنولوجيا جديدة، فمثلاً الضرائب التي فرضت على زيت الديزل في السويد أدت إلى ظهور وتطوير أنواع جديدة للوقود وأقل تلويثاً للبيئة.

- زيادة الدخل: لا يمكن القضاء نهائياً على الأنشطة الملوثة للبيئة ولذلك سوف يكون هنالك استمرارية في فرض الضرائب الخضراء والتي

سوف تزيد من الدخل والذي يمكن توجيهه لحل مشاكل بيئية مباشرة أو استخدامه لمساعدة المنتجين والمستهلكين على التحول من أنشطة بيئية ملوثة إلى أنشطة بيئية آمنة مقدمة بذلك حافزاً لتحسين البيئة، كما يمكن تقديم هذا الدخل لخدمة أغراض حكومية أخرى وبذلك تسمح بتخفيض ضرائب أخرى. وتتم عملية فرض الضريبة الخضراء بمجموعة من الخطوات نبرزها في الشكل الموالي:



الشكل رقم (1): مراحل فرض الضريبة الخضراء



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على نزيه عبد المقصود محمد مبروك، الضرائب الخضراء و الرخص القابلة للتداول كأدوات لمكافحة

التلوث، دار الفكر الجامعي، مصر، الطبعة الأولى، 2011، ص ص 73-77

وأمام هذه الخطوات هنالك جملة من التحديات ولعل من أبرزها الثوابت والأساسيات حيث أنه وعند فرض هذه الضرائب لا تصاحبها تغيرات كبيرة والتي من المعتاد أن تُرى مع الأوامر الثابتة التي يفرضها القانون وربما يحتاج الناس إلى التأقلم مع ضعف الاستجابات المتسقة، إلى جانب ذلك هنالك مشكلة في العثور على المزيج الصحيح فالضريبة الخضراء وحدها غير كافية فلابد من البحث عن أساليب أو التقنيات للنجاح في كل المواقف فمثلا هل يجب مزج الضرائب الخضراء مع الإنفاق الحكومي لتحسين طرق المواصلات؟.

## 6. الضرائب البيئية المطبقة على نشاط منظمات الأعمال في الجزائر

مست سياسة الحماية البيئية في الجزائر والتي تركز على مبدأ "ملوث مسدّد"، النشاطات التي معدل تلوثها مرتفع وهذا من خلال وضع نظام جبائي عملي.

## 7. الرسم على النشاطات الملوثة والخطرة على البيئة :

يُطبق هذا الرسم على النشاطات المرفقة قائمتها بالمرسوم التنفيذي رقم 339-98 المؤرخ في 03 نوفمبر 1998. تُصنف النشاطات الملوثة والخطرة على البيئة إلى صنفين :

1. النشاطات الخاضعة لتصريح مسبق قبل الشروع في الخدمة من رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا ؛
2. النشاطات الخاضعة لتصريح مسبق سواء من الوزير المكلف بالبيئة أو الوالي المختص إقليميا أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المختص إقليميا. يحدد المبلغ الوحدوي للرسم حسب أحكام المادة 54 من القانون 99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999، المتضمن قانون المالية لسنة 2000، كما يلي:

### الجدول يوضح طبيعة النشاط و مبلغ الضرائب المطبق

المبلغ		النشاطات الخاضعة ل :
$\leq$ عاملين	$>$ عاملين	
2000 دج	9000 دج	التصريح
3000 دج	20000 دج	ترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي
18000 دج	90000 دج	ترخيص الوالي المختص إقليميا
24000 دج	120000 دج	ترخيص الوزير المكلف بالبيئة

المصدر: المديرية العامة للضرائب، يوم 23 مارس 2020. <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/>

يحدد مبلغ هذا الرسم بضرب المبالغ المحدد أعلاه في معامل مضاعف بين 1 و 10 حسب طبيعة وأهمية النشاط وكذا نوع وكمية الفضلات الناتجة عن هذا النشاط. يتم تطبيق المعامل المضاعف حسب الكيفيات المحددة في المواد 4 و 5 و 6 من المرسوم التنفيذي رقم 336-09 المؤرخ في 20 أكتوبر 2009 و الجدول الموالي يخص ناتج هذا الرسم في مجمله إلى الصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث.

## 1- الرسم على المنتوجات البترولية

يطبق الرسم على المنتوجات البترولية والمماثلة لها، المستوردة أو المحصل عليها في الجزائر، لاسيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية، وهذا

وفقا للمعدلات الآتية :

### جدول يوضح مضاعف المطبق على استيراد المنتجات البترولية

المعامل المضاعف	المعايير
1	الطبيعة والأهمية
2	التصريح ؛
3	ترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي ؛
4	ترخيص الوالي ؛
4	ترخيص الوزير
1	نوع النفايات
2	الخطرة على البيئة، مهيجّة والمسببة للتآكل ؛ القابلة للانفجار، المحرقة، السريعة الالتهاب ؛ مضرة، مسممة، مسرطنة، معدية، مسممة لإعادة التكوين، مسبب لطفرات جينية
3	
2	كمية النفايات
2.5	>100 وأقل أو يساوي 1000 طن/سنة؛ >1000 وأقل أو يساوي 5000 طن/سنة؛
3	>5000 طن/سنة؛

المصدر: المديرية العامة للضرائب، يوم 23 مارس 2020. <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/>

تمدد قواعد تأسيس الوعاء والتصفية والتحصيل وقواعد المنازعات المطبقة على الرسم على القيمة المضافة إلى الرسم على المنتوجات

البترولية. يدفع ناتج هذا الرسم في مجمله لفائدة ميزانية الدولة.

رقم التعريفية الجمركية	تعيين المواد	الرسم ( دج )
م. 10 . 27	البنزين الممتاز	600,00
م. 10 . 27	البنزين العادي	500,00
م. 10 . 27	البنزين الخالي من الرصاص	600,00
م. 10 . 27	غاز أويل	100,00
م. 10 . 27	غاز البترول المميع الوقود	1,00

المصدر: المديرية العامة للضرائب، يوم 23 مارس 2020. <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/>

- الرسم على الوقود :

يُطبق الرسم على الوقود على البنزين الممتاز / العادي بالرصاص والغاز أويل. و تحدد تسعيرة هذا الرسم كما يلي :

البنزين الممتاز / العادي بالرصاص	0.10 دج/ل
الغاز أويل	0.30 دج/ل

يقتطع هذا الرسم ويعاد دفعه كما هو الشأن بالنسبة للرسم على المنتوجات البترولية. يُخصص ناتج الرسم على الوقود كما يلي :

50 % للصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة ؛

50 % للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

- الرسم على الأطر المطاطية الجديدة :

يُطبق هذا الرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة و/ المنتجة محليا، والتي يحدد مبلغها كما يلي: 10 دج عن كل إطار مخصص

للسيارات الثقيلة ؛ 5 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة. و تخصص مداخل الرسم على الأطر المطاطية الجديدة كما؛ 10 % لفائدة

الصندوق الوطني للتراث الثقافي ؛ 40 % لفائدة البلديات ؛ 50 % لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

- الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة أو المصنوعة في التراب الوطني:

يطبق هذا الرسم على أصناف الشحوم والزيوت المستورة أو المصنعة داخل الوطن والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة. يحدد هذا الرسم ب : 12.500 دج للطن الواحد. و تخصص مداخيل هذا الرسم على النحو الآتي: 50 % لفائدة البلديات ؛ 50 % لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

#### - الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات :

في حالة عدم تخزين النفايات الصناعية؛ فإنه يحدد الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات ب : 10.500 دج لكل طن مخزن من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة، ويخصص حاصل هذا الرسم بنسبة 25 % لفائدة البلديات ؛ و 75 % لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

أما الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية فإنه يحدد هذا الرسم بسعر مرجعي ب : 24.000 دج للطن. ويُضبط الوزن المعني وفقا لقدرات العلاج وأمطه في كل مؤسسة معنية أو عن طريق قياس مباشر، و يخصص حاصل هذا الرسم حيث تقدم نسبة 25 % لفائدة البلديات، و 75 % لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

#### - الرسوم التكميلية :

يؤسس رسمين تكميليين : يؤسس رسم تكميلي على المياه المستعملة الصناعية و رسم تكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي بناء على حجم أو كمية المرفوضات والكمية المنبعثة عن النشاط التي تتجاوز حدود القيم. تحدد هذه الرسوم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي المحدد عن طريق التنظيم (أنظر الجدول السابق ومن معامل مضاعف مشمول بين 1 و 5 حسب نسبة تجاوز حدود القيم. ويخصص حاصل هذا الرسم في حالة المياه المستعملة الصناعية ؛ 50 % لفائدة البلديات ؛ و 50 % لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث. أما في حالة التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي فإنه يخصص 25 % لفائدة البلديات ، و 75 % لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

#### - رسم التطهير :

هو رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية يطبق على كل الملكيات المبنية بإسم المستأجر أو صاحب الانتفاع. يتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنويا بصفة تضامنية. يحدد مبلغ الرسم كما يلي

- ما بين 500 دج و 1000 دج على كل محل ذي استعمال سكني؛
- ما بين 1000 دج و 10.000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه ؛
- ما بين 5000 دج و 20.000 دج على كل أرض مهياة للتخييم والمقطورات ؛

- ما بين 10.000 دج و 100.000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي، أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه. تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بعد اطلاع رأي السلطة الوصية.

يتم تعويض البلديات التي تمارس عملية الفرز في حدود 15% من مبلغ الرسم المطبق على رفع القمامات المنزلية المنصوص عليه في المادة 263 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بالنسبة لكل منزل يقوم بتسليم قمامات التسميد و /أو القابلة للاسترجاع لمنشأة المعالجة.

#### - الرسم على الأكياس البلاستيكية :

يحدد مبلغ هذا الرسم ب: 10.50 دج للكيلوغرام ويطبق على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المصنعة محليا، يخصص حاصل هذا الرسم إلى الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث. و يمكن تلخيص ذلك وفق جدول تلخيصي للرسوم

جدل يلخص مجموع الرسوم المطبقة في مجال حماية البيئة في الجزائر وكذا أطرها القانونية و الأوعيتها.

الرسوم	الأساس القانون والتنظيمي	الوعاء
الرسم على النشاطات الملوثة والخطرة على البيئة	المادة 117 من القانون رقم 25-91 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991، المعدل والمتمم بالمادة 54 من قانون المالية لسنة 2000 والمادة 202 من قانون المالية لسنة 2002	معدل القاعدة السنوي، (أنظر الجدول رقم 01) ومعامل مضاعف مشمول بين 1 و 10 (أنظر الجدول رقم 02)
الرسم على المنتجات البترولية	المادة 28 مكرر من قانون الرسوم على رقم الأعمال	600, 00- دج /هلتز) البنزين الممتاز - البنزين الخالي من الرصاص) 500,00- دج / هلتز) البنزين العادي) 100,00- دج /هلتز) غاز أويل ) 1- دج/ هلتز) غاز البترول السائل / وقود)
الرسم على الوقود	المادة 38 من قانون المالية 2002، المعدل بالمادة 55 من قانون المالية لسنة 2007	رسم خاص : *0.10 دج/لتر بنزين بالرصاص (العادي والممتاز) *0.30 دج/لتر : الغاز أويل
الرسم على الأطر المطاطية	المادة 60 من قانون المالية لسنة	رسم خاص :

5* دج/للإطار المخصص للسيارات الخفيفة. 10* دج/ للإطار المخصص للسيارات الثقيلة.	2006، المعدل والمتمم بالمادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008	الجديدة
رسم خاص ب: 12.500 دج/طن	المادة 61 من قانون المالية لسنة 2006، المعدل والمتمم بالمادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008	الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم
رسم خاص ب: 10.500 دج/طن	المادة 203 من قانون المالية لسنة 2002، المعدل والمتمم بالمادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008	الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية
رسم خاص ب: 24.000 دج/طن	المادة 204 من قانون المالية لسنة 2002، المعدل والمتمم بالمادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008	الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية
معدل القاعدة السنوي، (أنظر الجدول رقم 01) ومعامل مضاعف مشمول بين 1 و 5 حسب نسبة تجاوز حدود القيم	المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003، المعدل والمتمم بالمادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008	الرسم التكميلي على المياه المستعملة الصناعية
	المادة 205 من قانون المالية لسنة 2002، المعدل والمتمم بالمادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008	الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي
مشار له في متن الدراسة	المادة 263-263 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	رسم التطهير
رسم خاص ب: 10.50 دج/كغ	المادة 53 من قانون المالية لسنة 2004	الرسم الخاص على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو

	المنتجة محليا الشعبي البلدي المختص إقليميا ؛
--	---

المصدر: المديرية العامة للضرائب، يوم 23 مارس 2020. <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/>

## المحور الثاني: تجارب دولية في المحاسبة الخضراء لتحقيق التنمية المستدامة

### 1- التنمية المستدامة:

يقصد بالتنمية المستدامة ذلك النشاط الذي يهدف إلى تطوير الحياة الاجتماعية وتحقيق الرفاهية والارتقاء مع الحرص على الحفاظ

على الموارد الطبيعية المتاحة وعدم الإساءة إلى البيئة،<sup>19</sup> فالتنمية المستدامة هي إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجيه التطور المؤسساتي بطريقة تضمن الحفاظ على الموارد الطبيعية للأجيال الحالية والمستقبلية.<sup>20</sup>

وتسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نخصرها في:<sup>21</sup>

- تحسين نوعية حياة السكان.
- تحقيق التكامل والانسجام بين البيئة والسكان.
- نشر الوعي بالمشكلات البيئية القائمة وانعكاساتها.
- تحقيق الاستغلال العقلاني للموارد.
- إحداث تغيير مستمر ومناسب في حاجات وأولويات المجتمع.

وتقوم التنمية المستدامة على ثلاثة أبعاد وهي البعد البيئي، البعد الاقتصادي والبعد الاجتماعي،<sup>22</sup> ويمكن شرح الأبعاد الثلاثة في:

- **البعد البيئي:** ويتمثل في الإستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والحفاظ عليها والتنبؤ بها، حيث يتمحور هذا البعد حول الطاقة، القدرة على

التكيف والإنتاجية البيولوجية.

- **البعد الاقتصادي:** ويتمحور حول الانعكاسات الاقتصادية على البيئة وتعلق عناصره بالنمو الاقتصادي المستدام، العدالة الاقتصادية

وإشباع الحاجات الأساسية.

<sup>19</sup> ماجدة أحمد أبوزنط، عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفاء، الأردن، 2007، ص 23.

<sup>20</sup> دناتو رومانو، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، ص 56.

<sup>21</sup> ماجدة أحمد أبوزنط، عثمان محمد غنيم، ص ص 28-29.

<sup>22</sup> زمران كريم، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الانعاش الاقتصادي 2001-2009، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السابع، جوان 2010، ص



- البعد الاجتماعي: ويتمحور حول البعد الإنساني، إذ يجعل من النمو وسيلة للإلتحام الاجتماعي وضرورة إختيار العدالة بين الأجيال،

وتتعلق عناصره بالمساواة في التوزيع، المشاركة الشعبية، التنوع الثقافي والإنصاف والعدل في إختيارات النمو.


أما عن المؤشرات البيئية للتنمية المستدامة فتتمثل في القضايا المعاصرة المرتبطة بالتغيرات في الغلاف الغازي الأرضي واستخدامات

الأراضي وحمايتها من التدهور البيئي ومكافحة التصحر ووقف إزالة الغابات الطبيعية والزحف العمراني إلى جانب حماية المسطحات البحرية ووقف

طرق الصيد البحري الجائر، أيضا مؤشر آخر وهو مصادر المياه العذبة، حيث تعاني نسبة كبيرة من دول العالم من شح مائي خطير.

وبصفة عامة يمكننا ترجمة أثر الاقتصاد الأخضر على تحقيق التنمية المستدامة في الشكل الموالي:

الشكل رقم (2): استراتيجية الاقتصاد الأخضر في تفعيل التنمية المستدامة.



المصدر: ثابتي الحبيب و بركنو نصيرة، دور الاقتصاد الأخضر في خلق الوظائف الخضراء والمساهمة في الحد من الفقر، مجمع مداخلات الملتقى الدولي

حول تقييم سياسات الإقلال من الفقر في الدول العربية في ظل العولمة، جامعة الجزائر 03، يومي 08-09 ديسمبر 2017، ص 94.

أما بخصوص الضرائب الخضراء فقد جاء المشروع الجزائري في القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في

المادة 03 منه والتي تنص على أنه يتحمل بمقتضاه كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة نفقات كل تدابير الوقاية

من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية.<sup>23</sup>

<sup>23</sup> المادة 03 من القانون 10/03 المؤرخ في 19 مارس 2010، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 43، الجزائر، 2003.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ الجزائر شرعت ابتداءً من التسعينات في وضع مجموعة من الرسوم الغرض منها هو تحميل مسؤولية

التلوث على أصحاب الأنشطة الملوثة وإشراكهم في تمويل التكاليف التي تستدعيها حماية البيئة.<sup>24</sup>

وتساهم الضرائب الخضراء في تفعيل المحاسبة البيئية وتحقيق التنمية المستدامة من خلال تقليل حجم النفايات عن طريق فرض

ضرائب على كلّ ملوِّث وهذا بهدف حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية لضمان اقتصاد عادل للأجيال القادمة، كما أنّ فرض هذه الضرائب

سيؤدي بالمؤسسات إلى التفكير في إعادة تدوير النفايات، كما أنّ هذه الضرائب تساعد في الحفاظ على المخيمات الطبيعية من خلال العمل على

تغيير سلوكيات الأفراد فكلّما إقترف الفرد خطأً في حق البيئة يتم تغريمه حتى يصبح ملتزماً بالقوانين البيئية، ولا تقتصر الضرائب الخضراء على هذا فقط

وإنّما تتعدى حدود ذلك حيث أنّها تساعد على الإزدهار النباتي فالبيئة الأقل تلوثاً والمناطق الأكثر اخضراراً تكون مصدراً لإستقطاب السياح، كما

هنالك هدف آخر للضرائب الخضراء في ضمان التنمية المستدامة من خلال الحفاظ على الثروة السمكية وحماية المسطحات المائية وذلك من أجل

استمرارية تكاثر هذه الثروة لضمان حق الأجيال، أيضا فإن لهذه الضرائب أثر على المستوى العالمي من خلال تقليل الانبعاثات الملوثة في الهواء لتفادي

الاحتباس الحراري والحفاظ على الغلاف الجوي أو ما يعرف بمشكلة ثقب الأوزون.

## 2- تجارب دولية في مجال الضرائب الخضراء: سيتم فيما يلي عرض تجربتين دوليتين في مجال الضرائب الخضراء:<sup>25</sup>

**تجربة سويسرا:** أول ضريبة خضراء فرضت بسويسرا كانت الضريبة على الزيت الخفيف المحتوي على نسبة كبريت عالية، أمّا الضريبة الثانية

فكانت على المكونات العضوية المتطايرة سنة 2000، كما هنالك ضرائب أخرى تهدف إلى زيادة الدخل ولها تأثيرات بيئية إيجابية وقد قدرت

الضرائب البيئية بحوالي 2 % من الناتج الوطني، كما أعدت الحكومة الفيدرالية قانونا لتقليل انبعاثات ثاني أكسيد الكربون حيث تطبق سويسرا

ضرائب على السيارات لمنع مصادر التلوث والمحافظة على البيئة كالضريبة على الوقود، ضريبة على الطرق وغيرها، وقد تم في سبتمبر 2000 عرض

ثلاثة عروض لضرائب الطاقة التي تم إعداد اثنتان منها من طرف البرلمان والثالثة عبارة عن مبادرة وطلب من الناخبين الإشارة إلى ما يفاضلونه في حالة

قبول اثنتان منهما، والجدول التالي يوضح هذه العروض:

### الجدول : الاقتراحات الثلاثة التي طرحت للاقتراع العام.

الإسم	التاريخ	الأساس	المعدّل	الدخل المتوقع	الإستخدام
إصلاح	بداية من	وقود غير متجددة على	تنمو لأكثر من 2	1.5-3 بليون	تقليل مساهمات الضمان
الضريبة	عام	أساس محتوى الطاقة	سنتيم فرنك للكيلو	فرنك	الاجتماعي (متوقع 1.3 %)

<sup>24</sup> رغميت حنان، فعالية الحماية البيئية في التقليل من التلوث الحاصل في المدن الجزائرية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد الثاني عشر، ص ص

597-596.

<sup>25</sup> نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص ص 83-112.

الخضراء	2004	السبب: هو الضرائب الموجودة	وات		
صندوق حماية الطاقة	2001- 2010 رعا حتى 2015	أنواع وقود غير متجددة على أساس محتوى الطاقة	0.2 سنتيم فرنك للكيلو وات	450 مليون فرنك	يذهب ¼ على لأقل لتشجيع الحفاظ على الطاقة المتجددة واستهلاك الاستثمارات في مصانع الكهرباء المائية
المبادرة الشمسية	تبدأ في 2004 بحد أقصى 2005 وتنتهي 2025	وقود غير متجددة	ينمو من 0.1 إلى 0.5 سنتيم فرنك للكيلو وات	أكثر من 880 مليون فرنك	½ تشجيع الطاقة الشمسية ½ صيانة الطاقة

المصدر: نزيه عبد المقصود محمد مبروك، مرجع سبق ذكره، ص 95.

**تجربة الولايات.م.أ :** من أكثر الدول إهتماما بالمشاكل البيئية نجد الولايات المتحدة الأمريكية وذلك بسبب إعتبارها من أكثر الدول المساهمة في تلويث الهواء في العالم ولذلك تتعدد فيها القوانين المتعلقة بحماية البيئة أو توجيه سلوكيات الأفراد والكيانات نحو ذلك، ومن الضرائب المفروضة هي ضريبة النفايات الصلبة في مينيسوتا، ففي عام 1989 تمّ زيادة ضريبة المبيعات بـ 6.5 % وشملت خدمات القمامة فزاد الدخل بـ 24.3 مليون دولار، ويتم استغلال جزء من هذه الأموال في تمويل برامج إعادة التصنيع والتقليل من النفايات، كما فرضت هذه الولاية ضريبة على الكيماويات السامة، وكان هنالك ضريبة التبغ في كاليفورنيا حيث تم فرض ضرائب على منتجات السجائر والتبغ واستخدام عائدات ذلك في تمويل برامج التعليم وبرامج علاج إدمان النيكوتين، وشهدت ولاية أيوا نوع آخر من الضرائب وهي الضرائب المفروضة على الأسمدة والمبيدات، فقد أقرت ولاية أيوا ضرائب لحماية المياه الجوفية من خلال فرض ضرائب على مبيعات المبيدات وأسمدة النتروجين وقد بلغت الضرائب في أولى خطوات تطبيقها حوالي 3.2 مليون دولار ووجهت حوالي 35 % منها إلى مركز الزراعة المدعومة بجامعة ولاية أيوا لتعزيز هذه الزراعة اقتصاديا وبيئيا، كما تم فرض الضريبة الفيدرالية على الكيماويات التي تستنزف طبقة الأوزون وذلك للتقليل من التأثيرات السلبية على المنتجين الأمريكيين فالموارد المستوردة من

مستلزمات طبقة الأوزون تفرض عليها هذه الضريبة في حين أنّ المواد المصدرة لهذه المستنزفات فإنّ الضريبة عليها تكون موضع خصم، وقد نالت ضريبة الكربون الإهتمام الأكبر في الولايات.م.أ لأنها ترتبط مباشرة بكمية انبعاثات أكسيد الكربون وبالتالي ترتبط مباشرة بالغازات المنبعثة.

#### خاتمة:

تبين من خلال هذه الدراسة أنّ الجباية البيئية أدخلت تغيرات على المحاسبة البيئية وساعدت على تطوير اقتصاديات العديد من الدول وهذا ما ينعكس إيجاباً على البيئة ويساعد على تحقيق التنمية المستدامة، كما يجب الاهتمام بالعائدات في مشاريع صديقة للبيئة وتطوير البحوث في مجال الطاقات البديلة، وقد استنتجنا من هذه الدراسة ما يلي:

- تساهم الجباية البيئية في تطوير مشاريع البحث وابتكار مصادر طاقة صديقة للبيئة.
- تقوم الجباية البيئية بتحميل الكيانات بنفقات المحافظة على البيئة بدلا من تحميل عبئها على المجتمع أي تغريم الملوّث.
- تنعكس إيجابيات الجباية البيئية في شكل منافع ملموسة عندما تكون في شكل إيرادات مالية وغير ملموسة من خلال تخفيض مستوى التلوّث.

- تساهم الجباية البيئية في خلق التوازن بين احتياجات الأجيال الحالية والمستقبلية.

#### قائمة المراجع:

1. دير أمينة، أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا، رسالة ماجستير- علاقات دولية وإستراتيجية، جامعة بسكرة، 2014/2013
2. مجري دلال، سليمان سميرة، الأمتنة البيئية لإرساء الحوكمة البيئية العالمية في مجلس التعاون الخليجي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 3، سبتمبر 2014.
3. إيهاب طارق عبد العظيم، أثر التشريعات الوطنية و القانون الدولي على تحقيق الأمن البيئي، الملتقى العلمي حول الاستخدام السلمي للطاقة النووية و اثره على الأمن البيئي، من 18 إلى 20 مارس 2014، المنامة-البحرين.
4. ماجدة أحمد أبوزنظ، عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفاء، الأردن، 2007، ص 23.
5. دناتو رومانو، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للسياسات الزراعية.
6. زرمان كريم، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الانعاش الاقتصادي 2001-2009، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السابع، جوان 2010.
7. كشانرضا، إستراتيجية التنمية البيئية في الجزائر. الإجراءات والتحديات ، مجلة العموم الإجتماعية و الإنسانية، العدد 14
8. محمد طالبي، محمد ساحل، أهمية الطاقة المتجددة في حماية البيئة من اجل التنمية المستدامة، مجلة الباحث، العدد 6، 2008.

9. عوض لبيب فتح الله الديب، المحاسبة عن التكاليف والالتزامات البيئية في ضوء المبادئ المحاسبية الحالية مع الإشارة إلى مصر، مجلة البحوث العلمية، المجلد 33، العدد 02، 1996.
10. مهاوات لعبيدي، القياس المحاسبي للتكاليف البيئية والإفصاح عنها في القوائم المالية لتحسين الأداء البيئي، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2015/2014.
11. عفاف إسحاق أبوزر، المحاسبة البيئية الإطار الفكري ومقومات التطبيق، مؤتمر جامعة فيلادلفيا، الأردن، 2007.
12. محمد عباس بدوي، المحاسبة البيئية، المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الأولى، 2007.
13. رمضان محمد وآخرون، اقتصاديات الموارد والبيئة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
14. نزيه عبد المقصود محمد مبروك، الضرائب الخضراء والرخص القابلة للتداول كأدوات لمكافحة التلوث، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، 2010.
15. ماجدة أحمد أبوزنط، عثمان محمد غنيم، التنمية المستدامة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار صفاء، الأردن، 2007، ص 23.
16. دناتو رومانو، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، ص 56.
17. ماجدة أحمد أبوزنط، عثمان محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص ص 28-29.
18. زرمان كريم، التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الانعاش الاقتصادي 2001-2009، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد السابع، جوان 2010.
19. المادة 03 من القانون 10/03 المؤرخ في 19 مارس 2010، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 43، الجزائر، 2003.
20. رغميت حنان، فعالية الحماية البيئية في التقليل من التلوث الحاصل في المدن الجزائرية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد الثاني عشر.
21. قوانين البيئة المنشورة بالموقع الإلكتروني لوزارة البيئة والطاقات المتجددة عبر الرابط [http://www.meer.gov.dz/ar/?page\\_id=246](http://www.meer.gov.dz/ar/?page_id=246) اطلع عليه يوم 2008/04/08.
22. قايد حفيظة، السياسات البيئية ودورها في تحقيق التنمية، مقال منشور عبر الموقع الإلكتروني المطلع عليه يوم 2018/04/08، 22:23 <http://www.droitentreprise.com> السياسات-البيئية-ودورها-في-تحقيق-التن/